

فصل في موقف الإمام و المأمومين

سعید المری

فصل في موقف الإمام والمأمومين خلف الإمام ذو تمام يقف في صف او يمينا او يكتنف لا عن يساره ولا امامه ولا تبح لفظ ائتمامه.
لامرأة خلف امام او صفوف. وبينهن حيث امت - 00:00:00

وقوف يلي الإمام كالجناز الرجال. ثم الصغار ثم رباث الرجال. ومن يصافف مرأة او من كفر او غير طاهر ومثله الذي مع المجنون
صف. ومن مع الصبي في فرض وقف - 00:00:20

امام ان صف حيث لا سعى في صفها ونبه من صف معه. وبطلت صلاة منفذ الركعة. ان ظل والسجود قد وقع الحمد لله رب العالمين
والصلاوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:00:40

سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الناظم فصل في موقف الإمام والمأمومين قال خلف الإمام ذو
اهتمام يقف في صف او يمينا او يكتنف - 00:00:58

ويصلح او يكتنف لا عن يساره ولا امامه ولا تبح لفظ ائتمامه لا عن يساره ولا امامه ولا تبح لفظ ائتمامه لامرأة خلف امام او صفوف
وبينهن حيث امت الوقوف - 00:01:19

يقول خلف الإمام ذو اهتمام يقف في صف المأموم يقف خلف الإمام اذا كان في صف معناه لا يقف وحده او يمينا اذا كان وحده او
كان اكثر من واحد ايضا - 00:01:41

ممکن ان يقفوا عن يمينه او يكتنف يكتنف بمعنى ان يأتي بعضهم عن شماله ويأتي بعضهم عن يمينه يكتنف المأموم الإمام المأموم
معناه اسم جنس مجموعة. او يكتنف الإمام لا عن يساره فقط - 00:02:01

لا عن يساره ولا امامه ممکن تكتب لا عن يساره فقط لأننا اجزنا الاكتناف وانا على اليسار واليمين اذا لا عن يساره معناه اذا كان اليمين
خاليا لا عن يساره ولا امامه. فإذا وقف عن يساره فقط - 00:02:22

وليس عن يمينه ويمينه خال لغيري او ويمينه خال فهنا تبطل صلاته الإمام وتبطل صلاة المأموم تبطل صلاة الإمام لانه نوى الإمامة
وليس معه مأموم وبتبطّل صلاة المأموم لانه جاء عن عن يسار الإمام - 00:02:41

سمعوا هذى جات بالغلط انا اخرجت كلمة طيب او قال لا عن يساره ولا امامه فان صلى امام الإمام بطلت الصلاة ايضا ولا تبح لفظ
ائتمامه الفذ خلف الإمام لا يجوز له ان يصلى خلفه - 00:03:07

ولا خلف الصفوف لانه تقدم خلف الإمام ذو تمام يقف في صف اذا اذا كان خلف الإمام في صف لا بأس اذا كان خلف الإمام وحده هذا
لا يجوز او خلف الصفوف ايضا لا يجوز - 00:03:30

واحدة فلا تصح صلاته. قال لامرأة خلف امام او صفوف. المرأة يجوز لها ان تقف خلف الإمام وحدها او تقف خلف الصفوف وحدها
وكذلك من باب اولى لو كان معها اخواتها - 00:03:44

وبينهن حيث امت الوقوف وبين النساء تقف حيث امت اذا كانت هي امامة نساء فتقف بينهن وبينهن حيث امت الوقوف ثم الان
يبين يعني ترتيب الصفوف خلف الإمام قال يا للامام كالجناز الرجال ثم الصغار ثم رباث الرجال - 00:04:04

يعني ان الذي يلي الإمام الرجال وبعد الرجال يأتي الصبيان الصغار مقصود به الصبيان يكتبون عندهم الصبيان لأن آآ غير الصبيان
البنات يعتبرون مع النساء يلي الإمام كالجناز الرجال ثم الصغار - 00:04:34

ثم رباث الحجاب يعني النساء. اذا يلي الإمام وهنا قال كالجناز يعني ايضا في صلاة الجنازة او الصلاة على الجنائز من الذي يلي

الامام الرجال ثم الصبيان او الصغار ثم النساء - 00:04:54

فهل القرب من يعني تقدم هؤلاء على هؤلاء هل هو بسبب القبلة او هل هو الى جهة القبلة او الى جهة الامام؟ الى جهة الامام سواء كان في جنائز او كانوا في صلاة. فمثلا الامام يصلى مستقبل القبلة يكون خلفه الرجال. وبعد الرجال - 00:05:15

الصبيان وبعد الصبيان النساء على ما في حديث انس. وهكذا لو كان يصلى على جنائز فالذى يلونه الرجال ثم بعد الرجال الصبيان ثم بعد الصبيان النساء يلي الامام كالجنائز في جنائزهم الرجال - 00:05:37

فهم يلونه يعني فيصبح الاقرب للقبلة النساء ثم الصبيان ثم الرجال هذى من من جهة الجنائز واضحة آآ لكن هناك شيء يعتبر وهو ان الرجل يصلى عند كتفه اليه كذلك عند رأسه؟ والمرأة يصلى - 00:05:58

في وسطها عندنا عند في مذهب الحنفي وبالتالي يجعل المرأة موازية لكتف الرجل. بطنها موازي لكتف الرجل حتى يقف الامام ويكون الذي بين يديه كتف الرجل وخلفه بطن المرأة وهكذا. واضح المسألة؟ يلي الامام كالجنائز الرجال ثم الصغار ثم ربات الحجل - 00:06:17

واذا كانوا في القبر فيلون القبلة يقدمون بحسب القبلة لانه ليس هناك امام ويكون الرجال لو احتاجوا فيكون الصبيان ثم النساء قال ومن يصاف المرأة او من كفر او غير ظاهر فبذن يعتبر؟ اذا رجل صاف بجانب امرأة - 00:06:43

ولتكن يعني محترما له يعني ليست اجنبية وصف بجانبها فيعتبر فذا والفذ ينطبق عليه ما ينطبق على الفذ من بطلان صلاته اذا صلى خلف الامام. واضح المسألة ومن يصاف مرأة او من كفر - 00:07:05

او غير ظاهر غير ظاهر يعني شخص ناقض للوضوء او صلاته باطلة لكونه في في ثوبه مثلا نجاسة او غير ظاهر فذا يعتبر. هذا المصاف لهؤلاء ومثله ايضا الذي مع المجنون صاف ومثله الذي مع المجنون صاف ومن مع الصبي في فرض وقف - 00:07:24

الذي يصف مع المجنون يعتبر فذا والذى يصف مع الصبي والصبي المقصود به غير البالغ الذي يصف مع الصبي في الفرض يعتبر فذا لماذا؟ لأن صلاة الصبي يعني تعتبر نفلا له - 00:07:49

ومن مع الصبي في فرض وقف لكن لو وقف معه في نافلة تصح صلاته ومع امام صاف حيث لا سعة اذا لم يوجد سعة في الصف اين يقف؟ يقف مع الامام عن يمينه او عن شماله - 00:08:08

عن يمينه لو وقف عن شماله بطلت صلاته صلاته وحده لأن الامام معه جماعة ومع امام صاف حيث لا سعة في الصف او نبه من صاف معه. اما ان ينبه احدا في الصف ان يصف - 00:08:24

فمثلا يقول يا فلان ارجع صلي فذا او يضربه على كتفه او ينبهه على كتفه دون ان يجذبه لا يجذبه. فان رجع معه كان بها والا لم يلزم - 00:08:42

نعم يعني ينبه اخر لا يصلى فذا لا بد ان يصف معه احد والا مضط صلاته اه يعني يصلى وحده تمام ها اما يقرب الصفوف حتى يوجد فراغا فيهم وفي العادة تعرف الناس الان يصلون وبينهم - 00:09:01

يعني فراغ كبير على العموم هذا هو المذهب ان صلاة الفذ باطلة ولو كان يعني معذورا يعني معذورا نعم دليهم هناك احاديث حديثان مشهوران طلعت الواحدة خلف الجماعة لا تصح لا صلاة منفرد خلف الصف - 00:09:28

ورأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يصلى خلف الصف فامرته باعادة الصلاة هناك في المذهب يعني روایات لكن هذا الذي هذا المشهور نعم هذا الذي لا اريد احد يسألني عنه - 00:09:48

ما هو سؤالك يعني هو صفى مع الصبي فقط هو وحده هو الصبي في الخلف اما خلف الامام او خلف الصفوف. فانت منفرد لا لا مع الصبي معناها انك على يمينك صبي يمينك صبي مثلا ويسارك رجل. فانت لم تصل مع الصبي وحده - 00:10:07

المقصود مع الصبي صاف وحده هذا بين واضح ومن واضح امام صاف حيث لا سعة في الصف او نبه من صاف معه. قال وبطلت صلاة منفذا ركع ان ظل فذا والسجدة قد وقع - 00:10:36

خلوكم معى وبطلت صلاة من فذ الركع يعني شخص ركع فذا وحده ان ظل فذا والسجدة قد وقع. يعني مثلا جاء وركع دون الصاف

لكنه دخل في الصف قبل ان يسجد الامام. هنا صحت صلاته - [00:10:53](#)

ولو دخل في الصف والامام قد رفع عن ركوعه لكن لو صلى دون الصف ثم رفع الامام ورفع هو ثم سجد الامام هنا بطلت صلاته.

واضح؟ وبطلت صلاة من فذ الركع ان ظل فذا. والسجود قد وقع - [00:11:18](#)

- اما لو جاءه شخص ووقف معه بجانبه قبل ان يسجد الامام صحت صلاته وضحت المسألة نعم او التحق يعني ان ظل فذا وسجد الامام وهو ما زال بطلت صلاته اما ان التتحقق بالصف قبل سجود الامام او جاء واحد وصف معه قبل سجود الامام فصلاته صحيحة

[00:11:38](#)

نعم ما اسمعك صوتك قلت لك اذا وقع السجود اذا سجد مباشرة الامام اذا ذهب الامام الى السجود وسجد وهو فذ بطلت صلاته لا للصلاة لانه يعتبر صلاة الفذ خلف الصفوف باطلة. هذا هو المذهب - [00:12:05](#)

نعم؟ ايه يستأنف يستأنف نعم زين انتو تخلونا ما اسمعك مرة اخرى لا لابد ان يقول هنا الله يسلامك وبطلت صلاة من فذ الركعة اذا هو لابد ان يدرك الركوع الامام راكع اذا لم يدرك الركوع لم يدرك الركعة - [00:12:28](#)

لكنه ادرك الركوع لكنه رکع دون الصف نحن قلنا ان المصلي خلف الصف وحده صلاته غير صحيحة اليه كذلك؟ لكن استثنوا هذه المسألة قالوا لو لو رکع دون الصف يعني فذا - [00:12:52](#)

لكنه بعد ذلك أصبح معه شخص او دخل في الصف قبل ان يسجد الامام. يعني حددوها بسجود الامام. واضح يعني مثلا انا مثلت بهذا لو جاء ورکع خلف الصف وحده - [00:13:08](#)

ورفع الامام ورفعه ان جلس فذا او انتظر فذا الى ان سجد الامام بطل صلاته وان دخل في الصف قبل سجود الامام صحت صلاته. مع انه كان قد رکع في الذنب - [00:13:23](#)

واضحة المسألة او جاء شخص وصف معه صحت صلاته نعم - [00:13:38](#)